

منح الجليل شرح على مختصر سيد خليل

حجرية الحجر أو لهزله أي الزوج في تعليق الطلاق ك قوله أنت طالق أمس فينجز عليه وقت قوله وفي نسخة حذف أو فهو علة للتنجيز في إن لم يكن هذا الحجر حجرا فأنت طالق وقوله كطالق أمس تشبيه ابن عرفة ولو علقه على محال كان شاء هذا الحجر ففي لزومه طلاقها نقل اللخمي عن سحنون وابن القاسم ونقلهما الصقلي عن القاضي روايتين وللشيخ عن ابن القاسم مرة كسحنون اللخمي وعليهما قوله إن كان هذا الحجر ولمحمد عن أصبغ من قال في منازعة امرأته أنت طالق إن كان هذا العمود هي طالق إن لم تكن منازعتها في العمود اللخمي أرى أن يحلف في جميع ذلك ويبرأ إن كانت عليه وإن جاء مستفتيا فلا يمين عليه إلا أن تدعي الزوجة ندمه فيحلف ثم قال وإن علقه على واضح فقبضه مؤخرا عنه كان لم يكن هذا الإنسان إنسانا فأنت طالق فلا شيء عليه ومقدما ابن الحاجب حاث كأنت طالق أمس قلت الأظهر أنه كان شاء هذا الحجر وتقدم نقل اللخمي في أنت طالق إن كان هذا العمود ولا بن محرز في طالق أمس لا شيء عليه وتقدم في السريجية نقل الشيخ تقييد الطلاق بالماضي كإطلاقه ونص ابن الحاجب فإن علقه على حال واضحة يعد المعلق فيها هازلا مثل إن لم يكن هذا الإنسان إنسانا وهذا الحجر حجرا حث لهزله كقوله أنت طالق أمس اه فمحل كلام ابن الحاجب بالحث على ما إذا كان الطلاق مقدما بأن قال أنت طالق إن لم يكن هذا الإنسان إنسانا لأنه يعد نادما أو علق الطلاق بما أي شيء لا صبر عنه عادة ك قوله إن قمت فأنت طالق وأطلق أو قيد بزمن يعسر ترك القيام فيه لأنه كالمحقق ويصح ضبط تاء قمت بالحركات الثلاثة فإن كان المحلوف عليه كسيحا فلا ينجز عليه إلا أن يقدر على القيام بعد اليمين أو علقه بشيء غالب حصوله ك قوله لها إن حضت أو إذا فأنت طالق